



التاريخ: ٢٠٢٠/٠٨/١٧
الرجوع: ج.م. ١٩٨٤ / ٢٠٢٠ م

تعميم رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٠ م

سعادة / رؤساء ومدراء عموم دوائر وهيئات حكومة الشارقة
الموقرين
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

الموضوع: تغيير المسمى الوظيفي

يطيب لنا أن نرفع لسعادتكم خالص إمتناننا و تقديرنا لتعاونكم المثمر متمنين لكم
دوام الرفعة والتقدم و الازدهار ... وبعد ،،،

وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه و حيث تلاحظ قيام بعض الجهات الحكومية بإصدار قرارات
إدارية بتغيير المسميات الوظيفية دون مراجعة دائرة الموارد البشرية و اعتمادها في
الميزانية .

لذا فقد تم عرض الموضوع على اللجنة العليا للموارد البشرية بالجلسة رقم
(٤٨٦ / ٢٠٢٠) ، وأوصت اللجنة بأنه لا يجوز إصدار قرار إداري بتغيير المسمى الوظيفي
للموظف إلا بعد مراجعة دائرة الموارد البشرية لهذا القرار وإقراره حتى يمكن إعماله من
دائرة المالية المركزية .

برجاء التفضل بالإحاطة والعمل بموجبه تحقيقاً للمصلحة العامة .



د. طارق سلطان بن خادم

رئيس دائرة الموارد البشرية